

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

دولة رئيس مجلس النواب

الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: سؤال موجه للحكومة ولوزير الطاقة والمياه، ووزارة البيئة حول موضوع الصرف الصحي ومحطات التكرير وتحديدًا في منطقة الجيّة.

عملاً بأحكام المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه للحكومة بشخص رئيسها وبشخص وزير الطاقة والمياه، ووزارة البيئة حول موضوع الصرف الصحي ومحطات التكرير وتحديدًا في منطقة الجيّة.

آملين من دولتكم إجراء المقتضى القانوني، لكي تعتمد الحكومة للإجابة على سؤالنا في المهلة الزمنية المحددة بمقتضى المادة 124 من النظام الداخلي.

وتفضلوا بقبول الاحترام والتقدير

بيروت في 2025/ 10/30

النائبة

حليمه العقدة

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

دولة رئيس مجلس الوزراء

الدكتور نواف سلام المحترم

**الموضوع:** سؤال موجّه للحكومة سؤال موجّه للحكومة ولوزير الطاقة والمياه، ووزارة البيئة حول موضوع الصرف الصحي ومحطات التكرير وتحديدًا في منطقة الجيّة.

بالإشارة الى الموضوع أعلاه،

وعملًا بأحكام المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، نتوجه إلى الحكومة بشخص رئيسها الدكتور نواف سلام وبشخص وزير الطاقة والمياه، ووزارة البيئة، بالسؤال الآتي حول موضوع الصرف الصحي ومحطات التكرير وتحديدًا في منطقة الجيّة.

وحيث أن لبنان يعاني أزمة مياه الصرف الصحي منذ زمن على الرغم من وجود محطات تكرير تم العمل عليها لتغطي المناطق اللبنانية كافة.

وحيث أن محطات التكرير هذه تقسم بين محطات هي في عهدة مجلس الإنماء والإعمار وأخرى سلمها إلى مؤسسات المياه والبلديات، إلا أنه لا يوجد أية معلومات واضحة عن عدد هذه المحطات وتلك العاملة منها وكيفية توزيعها جغرافيًا،

وحيث أنه وبموجب قانون تنظيم قطاع المياه رقم 221 تاريخ 2000/05/29 في المادة الثالثة منه تنشأ المؤسسات العامة الاستثمارية للمياه والصرف الصحي وتتولى بحسب المادة الرابعة الفقرة أ/ درس وتنفيذ واستثمار مياه الشفة والري وجمع ومعالجة وتصريف المياه المبتذلة وفقا للمخطط التوجيهي العام للمياه والصرف الصحي أو لموافقة مسبقة من الوزارة على استعمال مصادر المياه العمومية أو على مواقع محطات تنقية المياه المبتذلة أو المصبات الجديدة لتصريف المياه المبتذلة.

وحيث أن القانون رقم 2000/221 يولي وزارة الطاقة والمياه فيما خص قطاع المياه، وتحديدًا في المادة الثالثة منه، مهام مراقبة نوعية المياه السطحية والجوفية وتحديد معاييرها، ووضع مشروع التصميم العام لتخصيص وتوزيع الموارد المائية للشرب والري على نطاق الدولة ووضع مشروع المخطط التوجيهي العام للمياه

والصرف الصحي وتحديثه باستمرار ورفعته بواسطة الوزير الى مجلس الوزراء، كما والعمل على حماية الموارد المائية من الهدر والتلوث بوضع النصوص واتخاذ التدابير والاجراءات اللازمة لمنع تلوثها ولاعادتها الى نوعيتها الطبيعية، و ممارسة الرقابة والوصاية على المؤسسات العامة وعلى سائر الهيئات العاملة في حقل المياه وفقا لاحكام هذا القانون والنصوص والاحكام العائدة لكل منها، ووضع المعايير الواجب اعتمادها في دراسات المؤسسات العامة الاستثمارية وتنفيذ أشغالها وشروط وأنظمة الاستثمار للمياه السطحية والجوفية ومياه الصرف الصحي والأنظمة القياسية لنوعية المياه ومراقبتها.

وحيث أن المادة الرابعة من القانون رقم 2000/221 تولى كل مؤسسة من مؤسسات المياه في نطاق استثمارها واختصاصها درس وتنفيذ واستثمار مياه الشفة والري وجمع ومعالجة وتصريف المياه المبتذلة وفقا للمخطط التوجيهي العام للمياه والصرف الصحي أو لموافقة مسبقة من الوزارة على استعمال مصادر المياه العمومية أو على مواقع محطات تنقية المياه المبتذلة أو المصببات الجديدة لتصريف المياه المبتذلة، كما وتراقب نوعية مياه الشرب والري الموزعة ونوعية المياه المبتذلة عند المصببات ومخارج محطات التنقية.

وحيث أن محطات تكرير المياه هي من صلاحية مؤسسات المياه التي هي خاضعة لرقابة وزارة الطاقة، إلا أن عدد هذه المحطات هو غير معروف، ولا تلك العاملة منها فعليا والتي تؤدي الغرض من وجودها، كما وكيفية توزيعها على المناطق وإذا ما كانت فعلا مرتبطة بشبكات المياه بشكل علمي سليم، وحيث أن الوضع الكارثي لمجاري المياه، ولطريقة معالجة مياه الصرف الصحي الذي أصبح يهدد مباشرة حياة المواطنين،

وحيث أن العرض اعلاه سبق أن كان موضوع سؤال موجه من قبلنا للحكومة السابقة ووزير الطاقة السابق الا أننا لم نلقى أي تجاوب او محاولة لحل هذا الملف،

وحيث أنه مؤخرا وصلنا العديد من الشكاوى من منطقة الجيّة بحيث أن مياه الصرف الصحي وبسبب أعطال وعدم متابعة من مؤسسة المياه تنتشر بين المنازل والمؤسسات السياحية لتصب بعدها مباشرة في البحر دونما معالجة مفاكمة ازمة التلوث وما يترتب عليها من تأثيرات بيئية وصحية،

وحيث أنه سبق لبلدية الجيّة أن أرسلت بهذا الشأن كتاب الى رئاسة مجلس الوزراء بتاريخ 2025/7/22 سجل تحت الرقم 2/1738، وكتاب الى معالي وزير الطاقة والمياه بتاريخ 2025/7/21 سجل تحت الرقم 1193/و،

وكتاب الى معالي وزيرة البيئة بتاريخ 2025/7/21 سجل تحت الرقم 97/ب ش، دونما ان تلقى اي جواب من اي من الحكومة او الوزارات المعنية،

وحيث أن المشكلة في الجيئة تتمثل بوجود شبكة صرف صحي للقرى المجاورة وتمر بين المنازل والمؤسسات السياحية المتواجدة ضمن نطاق الجيئة، وبسبب عدم وجود الإنحدار لكي تندفع المياه المبتذلة إلى المصب، تتشكل برك جمع بالقرب من ميناء الصيادين لتقوم محطات الضخ برفعها إلى النقطة المطلوبة، مع الإشارة الى ان البلدية امنت منظومة طاقة شمسية لعمل المضخات مما يضمن استمرار عملها وتخفيف كلفة التشغيل، الا أن هذه المضخات تصيبها اعطال بشكل شبه شهري مما يسبب أزمة فيضان للمياه المبتذلة وتسربها بين المنازل وعلى الشاطئ مما يؤدي الى تلوثه وتلوث المياه الجوفية وبالتالي التسبب بالأضرار المعروفة، فضلا عن آثار ذلك على المؤسسات السياحية التي تعمل خلال فصل الصيف، كما أن عدم قدرة الشبكة على الاستيعاب بسبب التوسع العمراني وزيادة عدد المستفيدين من تلك الشبكة وكذلك تحويل مياه الامطار على نفس شبكة الصرف الصحي يؤدي الى حدوث أزمة مستمرة على مدار فصول السنة.

وحيث أن محطة التكرير الجية - راس يونس موجودة الا أنها غير مشغلة ولا تؤدي الهدف الذي يفترض أنها وجدت لاجله سيما في هذه المنطقة التي قد يؤدي التلوث فيها الى كارثة حقيقية،

بناء لما تقدم،

نتوجه للحكومة ولمعالي وزراء الطاقة والمياه، والبيئة بالأسئلة التالية:

- (1) هل تملك مؤسسات المياه القدرة اللوجيستية والعديد اللازم للقيام بالمهام المنوطة بها لناحية متابعة ملف محطات التكرير وتشغيلها؟
- (2) هل إتخذت وزارة الطاقة والمياه أية إجراءات لمتابعة عمل محطات التكرير والتأكد من شبكات المياه الموصولة بها؟
- (3) ما هي المشكلة الأساسية التي تمنع تشغيل محطة الجية راس يونس لمعالجة أزمة الصرف الصحي في الجيئة؟
- (4) هل اتخذت وزارة الطاقة والمياه اجراءات قبل فصل الشتاء لفصل مياه الأمطار عن مياه الصرف الصحي تفاديا لما يسببه ذلك من أزمات؟

12

(5) هل تتابع وزارة البيئة حجم التلوث الذي تسببه مياه الصرف الصحي في مياه البحر والمياه الجوفية في المنطقة؟ وهل وضعت أي خطة للتنسيق مع الوزارات والمصالح المعنية لتدارك الوضع والحد من الكارثة؟

متمنين تقديم جوابٍ خطيٍّ على الأسئلة المذكورة في خلال مهلة أقصاها 15 يومًا، عملاً بالنظام الداخلي لمجلس النواب.

تفضلوا بقبول الإحترام

عليه العبد

